



تعدُّ الزُّوجَاتِ
فِي مُجْتَمَعِ السُّودَانِ العَرَبِيِّ وَأَنعِكَاسَاتُهُ





Journal Homepage: <http://studies.africansc.iq/>
ISSN: 2518- 9271 (Print) ISSN: 2518- 9360 (Online)

تعدُّدُ الزَّوْجَاتِ

فِي مُجْتَمَعِ السُّودَانِ الْغَرْبِيِّ وَأَنْعِكَاسَاتُهُ

إِبْرَاهِيمَ حَسَنَ جَوْفَ

باحث في الدراسات الأفريقية ومدرس اللغة العربية في المدارس الحكومية بالسِّنغال

dioufhassane25@gmail.com

ملخص البحث:

تتناول هذه الدراسة موضوعا اجتماعيا شائكا أثرت حوله ضجة كبيرة من الأصوات الداعية لحقوق الإنسان بل وحقوق المرأة، ويتمحور هذا البحث حول ثلاثة مباحث: يدرس المبحث الأول ظاهرة تعدد الزوجات بين التشريع المطلقة وضرورة التشريع من قانون الأحوال الشخصية، فيما يتناول المبحث الثاني مظاهر تعدد الزوجات ودوافعه في مجتمع السودان الغربي، أما المبحث الثالث فيهتم بالانعكاسات المزدوجة للتعدد في ربوع هذا المجتمع.

تاريخ الاستلام:

٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٥

تاريخ القبول:

٢٠٢٤ / ١٠ / ٣٠

تاريخ النشر:

٢٠٢٤ / ١٢ / ١

الكلمات المفتاحية:

تعدد الزوجات، المجتمع، السودان الغربي.

المجلد الثاني العدد (١٧)

جمادى الأولى - ١٤٤٦ هـ

كانون الأول ٢٠٢٤ م

Polygamy in western Sudan society and its impacts

Ibrahim hassane Diouf

A researcher in African studies

**And a teacher of Arabic language in Senegalese public
schools**

dioufhassane25@gmail.com

Abstract

This study deals with a thorny social topic about which there has been a great sensation from voices calling for human rights and even women's rights. This research includes three sections: The first section studies the phenomenon of polygamy between absolute Legitimization and the necessity of codification in the Personal Status Law, while the second section deals with the manifestations of polygamy and its motives in western Sudan society, the third section is concerned with the polygamy effects and repercussions of diversity in western Sudan society.

Received:

25/10/2024

Accepted:

30/10/2024

Published:

1/12/2024

Keywords:

polygamy, society,
western Sudan.

Journal of African Studies

volume (2)

Issue (17)

Jumada al-Awwal 1446 H

المقدمة:

إن ظاهرة تعدد الزوجات ظاهرة إنسانية حظيت بحضور ملموس في المجتمع الإنساني في العصر الحديث والمعاصر. وهي حقا موضوع لم تثر حوله ضجة في العصور السابقة، فقد عدد الرجال بحرية تامة دون قيد أو شرط، خاصة الملوك والأمراء بغض النظر عن المحيط الجغرافي. أما في المجتمع الإسلامي فقد اعتمدت الأمة الإسلامية على النص القرآني، ولايكادون يختلفون في معناه ومؤداه وهو جواز تعدد الزوجات؛ متمثلا في قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾^(١)

وإن أصبحت هذه الظاهرة مثار جدل اجتماعي كثيف بين الأوساط المثقفة على نطاق واسع من المجتمعات البشرية الآن، فإنما ذلك لنشوء العولمة، وتلاحم أطراف العالم فأصبح أشبه شيء بالقرية الصغيرة. بالإضافة إلى ظهور التنويريين المشاركة، ودعاة تجديد الخطاب الديني، وإعادة النظر في طريقة وآليات فهم النصوص وعدم إهمال الواقع والممكن، فعكفوا على النصوص بقراءة جديدة متواكبة مع الواقع كما يقولون، وكل هذا تحت تأثير المستشرقين.

ولاشك أن تكون هذه التحولات الثقافية والاجتماعية قد ألفت بظلالها على موضوع تعدد الزوجات فأصبحت تتعالى الصيحات تدعو إلى ضمان حقوق الإنسان بما في ذلك حقوق المرأة، وأضحى تزوج الرجل على زوجته يوصف بأنه إجحاف للزوجة الأولى وظلم سافر تجاهها!

ويرجع اختيارنا لهذا الموضوع ليكون محلاً للدراسة إلى عدة أسباب:

أولها: الوقوف من جديد عند ظاهرة اجتماعية بهذا الوزن والاعتبار.

ثانيها: لم شتات الأعمال التي تعلق بالظاهرة قديما وحديثا في صورة بحث مستقل محكم يخصص قطراً جغرافياً معيناً (السودان الغربي).

ثالثها: التذكير بنتائج تعدد الزوجات في العديد من الأصعدة.

مجال وزمان الدراسة:

تمس هذه الدراسة ظاهرة تعدد الزوجات في منطقة السودان الغربي بمعناها الجغرافي.

ونظرا لأهمية التطوير الزمني لدراسة الظواهر الاجتماعية و التاريخية؛ ومدى اختلاف التطبيقات الاجتماعية لهذه الظاهرة في الماضي الأفريقي وحاضره، نحصر دراستنا هذه في الفترة الممتدة ما بين القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي لحد الآن، أي العصر الحاضر.

أهمية الدراسة وأهدافها:

تكمن أهمية هذه الدراسة، في كونها تسلط الضوء على موضوع اجتماعي بالغ الأهمية وهو ظاهرة تعدد الزوجات في منطقة السودان الغربي: مظاهر هذه الظاهرة داخل هذا المجتمع قديماً وحديثاً، وما جرى بين العلماء من شدّ وجذب حول هذه القضية. كما تدرس - أيضاً - تأثيراتها في المجتمع الأفريقي إيجاباً وسلباً.

كما تهدف هذه الدراسة أيضاً، إلى فتح آفاق جديدة أمام الباحثين لتناول مثل هذه الدراسات مستقبلاً، التي عرفت تهميشاً من قبل الدارسين، نظراً لقلّة المادة العلمية وندرته.

منهجية وأدوات الدراسة:

سلكنا في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي في سرد الظاهرة المعلنة وتصورها، وعرضها على نحو تحليلي نقدي. كما تسلحنا بالمنهج الاستقرائي التبعي في دراسة الموضوع في كلّ جوانبه حسب ما توفر لدينا من المادة والطاقة .

صعوبات البحث:

إن هذا البحث محفوف بجملة من الصعوبات تواجه الباحث، و من أهم هذه الصعوبات ندور عمل محكم ألقى بظلاله على ما نحن بصدده من موضوع التعدد،

ويُضاف إلى ذلك غياب إحصائيات دقيقة ترصد نسبة المتعددين من الأفارقة، ونسبة الزيجات الناجحة والفاشلة التي فيها تعدد الزوجات. وهناك صعوبة ثالثة تتمثل في سعة أفق الموضوع حيث يتعلق بكتلة جغرافية كبيرة، مما يحتم على الباحث أن يقدم التحليل بشيء من الحذر حتى لا يقع في التعميم، وهو مهما دقق وحفر فلا يكون أمامه إلا البناء على الأغلبية، دون التجاسر على الجزم بالأرقام والأحكام التي يصدرها، بفعل المؤثرات الخارجية الوافدة كالعولمة الاجتماعية، فقد أصبحت بعض المجتمعات الأفريقية مكتحلة بعادات لمجتمع الأوربي في العديد من الأصعدة، بما فيها الصعيد الاجتماعي.

إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

تجيب هذه الدراسة عن مجموعة من التساؤلات، وهي: ما موقف علماء المشاركة والمغاربة من تعدد الزوجات؟ وكيف كانت هذه الظاهرة في مجتمع السودان الغربي قديما وحديثا؟ وماذا يترتب عليها من انعكاسات إيجابية أو سلبية؟

ومعالجة هذه الإشكالية، تستدعي دراسة القضايا التالية:

١. موقف بعض علماء المشاركة والمغاربة من تعدد الزوجات .
٢. التطور التاريخي لظاهرة تعدد الزوجات في مجتمع السودان الغربي قديما وحديثا والمعاصر.
٣. تداعيات تعدد الزوجات في هذا المجتمع في مختلف الأصعدة.

المبحث الأول: ظاهرة تعدد الزوجات بين التشريع المطلقة وضرورة التشريع:

إنّ ظاهرة تعدد الزوجات ظلت مثارا لجدل عقيم تارة ومثمر تارة أخرى بين العلماء المحافظين والتنويريين، ويرى ثلة من العلماء المحافظين خاصة في المغرب العربي وجنوب الصحراء أن التعدد مباح و مشروع بالقرآن الكريم والسنة والإجماع، أما القرآن فهو قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾^(١) وأما السنة، فقد عدّ النبي ﷺ وأصحابه الكرام. وعلماء الأمة مجمعين على مشروعية التعدد. وهذا الصنف من العلماء المغاربة وبعض المشاركة، لم يكثروا القول حول هذا الموضوع تمسكا بهذا النص، وجريان التعدد في تطبيقات الصحابة، والأمة في مختلف الأمصار والأقصار.

ومن نماذج فتاوى علمائهم في موضوع تعدد الزوجات الفتوى التي أصدرها العلامة الشيخ محمد الحسن الددو من أن تعدد الزوجات مباح ومشروع.^(٢)

وقد أتت هذه الفتاوى أكلها، وتركت أصداءها على الغرب الأفريقي، حيث ارتفعت نسبة تعدد الزوجات إلى حد كبير، وتقول إحصائيات أجريت عام ٢٠١٣ أن حوالي ٢٠.٣٥٪ من الأشخاص المتزوجين (رجالاً ونساءً) في غرب أفريقيا يمارسون تعدد الزوجات، ويمثل الرجال ١.٢٣٪^(٣). وهناك إحصائيات تقول أن نسبة تعدد الزوجات تفوق ٣٠٪ في ثماني دول بغرب أفريقيا: بنين، بوركينا فاسو، غينيا بساو و كوناكري و، مالي، والنيجر، و نيجيريا وتوجو.^(٤) و يباشر بعض الحكام الأفارقة تعدد الزوجات، فمثلا رئيس السنغال الحالي: السيد بشير جُمَاي في ورئيس الوزراء السيد:

(١) النساء: ٣.

(٢) تزارقناة يوتيوب الرسمية للشيخ محمد الحسن الددو.

(3) Analyse genre des bases de données existantes (publié par ANSD- 2016), p 74

(4) dhshogram.com

عثمان سُونُكُو كلاهما متزوج باثنتين.

و بالمثل، دافع بعض علماء المشاركة أنفسهم علناً عن تعدد الزوجات، ومنهم الشيخ يوسف القرضاوي، والشيخ إبراهيم الخولي (رحمة الله عليهما) ويستغرب الشيخ القرضاوي كونهم يسمحون باتخاذ صاحبات ويمنعون التعدد أو يقتنونه.^(١) وقبل ذلك بفترة كانت للشيخ الإمام عبد الحميد كشك (رحمه الله) مواقف نبيلة من تعدد الزوجات، وقد قدم في ذلك خطبة منبرية مؤثرة دافع من خلالها عن تعدد الزوجات، وشنَّ حملة شعواء على منكري التعدد وكذلك مؤوِّلي الآية للبحث عن مخرج.^(٢)

بينما نجد مواقف ثلة من المفكرين المشاركة المعاصرين تأتي على الاتجاه المعاكس، والتعدد عندهم عنوان كبير .

والناظر فيما أفرزته قرائحهم في الموضوع بين واضعي قوانين الأحوال الشخصية والمؤلفين، يجدهم يشترطون في تعدد الزوجات شروطاً ترجع في مجملها إلى الحالة المادية للزوج الراغب فيه. ومن أشهر من نادى بذلك الشيخ محمد عبده (ت ١٣٢٣هـ/ ١٩٠٥م) وسط المجتمع المصري، في أواخر تسعينيات القرن التاسع عشر.

وعند كتابته عن هذا الموضوع، نجد الشيخ البوطي مشرِّد الفكر، خائر العزيمة، قليل الاطمئنان إلى ما يكتب أو يذهب إليه، على خلاف أسلوبه الشجاع المتحمس؛ ولذلك نجد نصوصه في هذه النقطة محفوفة بالاستدراكات والحذر الصارخ؛ حيث يحسب ألف حساب للعقول المعارضة والتي ستأتي لا شك على الاتجاه المعاكس نجده يكتب ويقول في استدراكاته: (" فواقع التعدد، كما يجري في مجتمعاتنا، ليس مرآة صافية للحق الذي رسمناه وأوضحناه. وليس معنى هذا الكلام أن كل التطبيقات التي تجري

(١) يزار: برنامج الاتجاه المعاكس: مناظرة، مسجلة بالتاريخ ١٨/١٢/٢٠٠٨، وبرنامج الشريعة والحياة - قطر تاريخ التسجيل ٠٤/٠١/٢٠١٩ .

(٢) تزار في ذلك: ((قناة خاصة بالإسلام وقصص يرويها الشيخ عبد الحميد كشك رحمه الله)) .
(يوتيب)- تاريخ الزيارة ٢١/٠٥/٢٠٢٤ .

لهذا الحكم، يعد تطبيقات مجانفة لتعليقات الشرع وآدابه...»^(١).

ويقول أيضا: ونحن لا نقول إن أخذ الرجل بشرعة تعدد الزوجات دون الانضباط بشروطه وآدابه، بمثابة التورط في الزنا، بل هو فعلا زواج شرعي صحيح مادامت أركان الزواج وشروطه متوفرة".^(٢)

ويشترط البوطي لتعدد الزوجات أن يفرد الزوج للزوجة الثانية سكنا لائقا، وأن يعدل بين زوجتيه إنفاقا ومبيتا ومعاملة.^(٣)

ويحاول البوطي أن ينسب هذين الشرطين إلى الشرع، إلا أنه لم يجد لذلك مستندا يستند إليه، لا نصا ولا إجماعا؛ إذ ليس في كتاب الله ما يعضد كلامه، ولا تسعفه السنة؛ حيث تقرر أن النبي ﷺ كان يسكن مع أزواجه في منزله الوحيد، ولو أُلزم كل من عدّد من رجال أمته أن يفرد للزوجة الجديدة سكنا لائقا، أي يفصل بينهن في السكن، لكان بذلك قد دعاهم إلى شيء يكون هو أول من يخالفهم عليه، وحاشاه ذلك ﷺ.

كما أن من طلب عدل الرجل التام بين زوجاته فقد طلب المحال، وقد ثبت أن بعض زوجات النبي ﷺ سألنه العدل في عائشة، ويقول تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾.^(٤)

ويذهب محمد سعيد يبرهن لما يقول به فيقول بأن من الضرورات التي معها يجوز التعدد، أن يكون الرجل في حالة يضطر معها إلى تطليق زوجته إن لم يتزوج عليها.^(٥)

ولكن هذا الكلام غير دقيق، يحيط به الخلل في بعض جوانبه؛ فمن يتصفح

(١) محمد سعيد رمضان البوطي، المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، دمشق - دار الفكر ط ١٧، ٢٠١٩، ص ٢٠٠

(٢) البوطي المصدر السابق، ص ٢٠٢.

(٣) البوطي، المصدر السابق، ص ١٢٩.

(٤) من الآية ١٢٩ من سورة النساء.

(٥) البوطي، المصدر السابق، ص ١٢٩.

الواقع الاجتماعي المعاش أدرك أن من الصعب أن يُعثر على قصة زوج عرضت له حالة اجتماعية أو ضغط خارجي يضطره إلى تطليق زوجته إن لم يتزوج عليها؛ فالذي يسوؤه فيها يظل قائماً.

ومن العجب العجاب أن من الصعب العثور في فسيح الشريعة الإسلامية على ما يشهد للقائلين بضرورة تقييد التعدد أو تقنينه، فالتعدد حصن منيع يقي الرجل من الوقوع في الزنا، ولا ينكره البوطي، هب أن أحدهم تزوج بواحدة، وعرض لها ما يعرض للنساء من الحيض والنفاس أو حالة مرضية أو نشوز، وهو شيق إلى ممارسة الجنس، وهو لا يقدر على الصوم، ألا يقع في حرج وضيق أو في الزنا والعياذ بالله، أليس له أن يؤوي إلى زوجته الثانية والثالثة أو الرابعة لو كانت تحت عصمته زوجات له؟

وفيما يخص الإنفاق الذي يطبلون له، نجد الحق سبحانه يقول: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فليُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ (١)

وبهذا أخذ أبو حنيفة وصاحبه، وعطاء، والزهري، وابن شبرمة، فقالوا بأنه لا يفسخ النكاح بالإعسار بالنفقة. (٢)

وتوجد دراسات حديثة تؤكد أن تعدد الزوجات سبب نسبي في السعادة وإطالة العمر، وتحسن الصحة العامة للرجل وكذا حالته المادية. واعتمدت الدراسة على إحصاءات أعدتها منظمة الصحة العالمية حول البلدان التي تسمح بتعدد الزوجات والنتائج الإيجابية لذلك. ومنها أن الزوج الذي يقترن بأكثر من امرأة يزداد عمره بنسبة ١٢٪ أكثر من أقرانه غير المعددين.

وهناك أصوات تدعو إلى ضرورة تشريع تعدد الزوجات، وتقرح على السلطة

(١) سورة الطلاق الآية: ٧

(٢) انظر: عبد الله التميمي، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، مكتبة الأسد - مكة المكرمة، الطبعة الخامسة ٢٠٠٣، (٥٢/٦)

القضائية أن ترفض على الرجل تسجيل الزواج الثاني ما دامت زوجته الأولى على عصمته إلا بعد أن تتأكد من قدرته على الزواج الثاني و بعد أن يتعهد خطيا بالتزامه بالشروط الشرعية. وإن خالف ما تعهد به تعرض للعقاب الصارم لا ينبغي أن تكون فيه هوادة. وبهذا ينادي البوطي^(١)

و تشريع تعدد الزوجات مطبق الآن في العديد من الدول مثل تونس، وتركيا، وقد تبنى محمد عبده هذه الدعوى واجتهد فيها بناء على ما يراه من ظلم الزوجة الأولى. وقد حظي التشريع لرواج عظيم ونجاح باهر في الأوساط الشرقية، بفضل التنويريين وحركات النسوية.

المبحث الثاني: مظاهر تعدد الزوجات ودوافعه في مجتمع السودان الغربي

أولاً: مظاهر تعدد الزوجات عند السودانيين:

يتخذ نظام تعدد الزوجات عند الأفارقة أشكالاً مختلفة وصوراً متنوعة، يخلص الفحص فيها والاستقراء إلى تمييز أربع صور:

أ- كانت الطبقة الأرستقراطية (الملوك والأمراء) في العصر الوسيط والحديث وكذلك الطبقات الراقية من الأشراف وأهل اليسار يقبلون على التعدد بشكل ملحوظ، فتزوجوا من النساء أعداداً رهيبية وفوق الأربع نسوة. أما فيما يخص الملوك فإن التعدد يتسبب من نظامهم الغريب في اتخاذ الإماء،^(٢) وقد ذكر البكري (ت ٤٩٤ هـ / ١١٠٢ م) في القرن الخامس الهجري / ١١ م، أنه كان لحاكم مملكة الفرويين الواقعة جنوب مملكة زافون «عدد عظيم» من النساء^(٣)، وتشير الروايات الشفوية أنه كان لناري

(١) البوطي، المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، مصدر سابق، ص ٢٠٣ / ٢٠٤.

(٢) إبراهيم حسن جوف، أشعة على مجتمع السودان الغربي في العصر الوسيط، (تحت الطبع).

(٣) البكري، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، تحقيق دوسلان، باريس: ميزونوف ١٩٦٥،

فا مجان منسى «أي ملك» مالي ثلاث نسوة^(١)

وكان من عادة أهل مملكة مالي أنه إذا نشأت لأحد منهم بنت حسناء قدمها للملك أمة موطوءة فيملكها بغير تزويج مثل ما ملكت اليمين، مع ظهور الإسلام بينهم وتمذهبهم بمذهب المالكية^(٢).

حتى إنه لينتقد المصريون منسا موسى (ت ٧٣٨هـ / ١٣٣٨م) في حجّه فيما جرت عليه عادة ملوك السودان من اتّخاذ الفتيات الحسينيات إماء غصبا عن أولياء أمورهنّ^(٣). وأغلب الظن أن ملوك المنطقة كانوا يطلبون الفتيات الحسينيات لمجرد الوطء، ثم يرجّعونهن إلى أولياء أمورهنّ، حيث تؤكد الرواية الشفويّة ما يقارب ذلك من أن الرجل إذا تزوج بامرأة يضاجعها الملك أولا^(٤).

وكان في صحبة الحاج أسكيا محمد في الحج رجل اسمه بَرَكِي مَنْسَ كُورَ، وقد عقد العهد مع الملك في الروضة النبوية الشريفة على ثلاثة أمور؛ أولها ألا يتخذ الملك بنتا من بناته إلا بالنكاح، فقبل منه الملك ذلك^(٥). وإلا فلم يكن المشاركة لينتقدوا الملك في ذلك؛ لأن إباحية الاستمتاع بملك اليمين لا تخفى عليهم^(٦).

ويذكر المقرئزي (ت ٨٤٥هـ - ١٤٤١م) أن منسا موسى أخرج ذهبا كثيرا في شراء

(١) عبدالله عيسى، مكانة المرأة في مجتمع السودان الغربي ما بين القرنين ١١ و١٦م، ص: ١١ (مقال له في مجلة الدراسات الأفريقية من غير أي بيانات أخرى) - رحمه الله تعالى.

(٢) العمري، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، المجمع الثقافي - أبو ظبي، الطبعة الأولى ١٤٢١، (١١٩ / ٤).

(٣) انظر العمري، المسالك، المصدر السابق، ١١٩ / ٤.

(٤) إبراهيم حسن جوف، أشعة على مجتمع السودان الغربي في العصر الوسيط، (تحت الطبع).

(٥) انظر: كعت، تاريخ الفتاش، مصدر سابق، ص ١٧٠.

(٦) إبراهيم حسن جوف، أشعة على مجتمع السودان الغربي في العصر الوسيط (تحت الطبع).

مَا يُرِيدُ مِنَ الْجَوَارِي...، وهو في مصر^(١)

ويمكن أن يستفاد من ذلك أنهم لم يراجعوا الملك في اتّخاذ الجوّاري، وإنّما في عاداتهم الخاصة مع الفتيات الحسنيات. وربما يكون شراؤه للجوّاري في مصر هو الذي أثار فيها قضية ملوك السودان مع الإماء.^(٢)

وقد وجدت من بين نساء منسى موسى واحدة مفضلة لديه، تسمى "أنار كنت"، أو "نييربا كوندي" (Niériba Kondé)؛ وهي التي اصطحبها معه إلى الحج، حسب رواية صاحب الفتاش^(٣).

لا نعرف من بين نساء منسى سليلان (ت ٧٦١ هـ / ١٣٦٠ م) سوى اثنتين: الأولى المسماة (قسا) وهي ابنة عمه، والثانية المدعوة (بنجو). إلا أن هذه القاعدة تبدو نادرة في تاريخ ملوك السودان الغربي.^(٤)

ويلمع اسم سُنَّ علي بير (ت ٨٩٢ / ١٤٩٢)، في قائمة الملوك الذين اتخذوا الجوّاري، بل كان يقدمهن للعلماء على شكل هدايا!^(٥) وعقب دخوله تنبكت، أمر جنوده أن يسوقوا إليه بنات الفقهاء الأبقار، وعددهن ثلاثين ليتخذهن جواريات^(٦).

وذكر كادا موستو (Cada Mosto) أنه كان ليبدو ميل ملك السنغال (ق. ٩ هـ / ١٥ م)، حوالي ثلاثين امرأة موزعة بين القرى الكبرى، وكان لكل واحدة

(١) انظر: المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ت محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٧، (٣ / ٧٣).

(٢) إبراهيم حسن جوف، أشعة على مجتمع السودان الغربي في العصر الوسيط (تحت الطبع).

(٣) كعت، تاريخ الفتاش، الطبعة الأولى ٢٠١٤، دراسة وتعليق الدكتور آدم بمبا، ص. ٣٥.

(٤) عبدالله عيسى، مكانة المرأة في مجتمع السودان الغربي ما بين القرنين ١١ و ١٦ م ص ص: ١٢، ١١. (مقال له في مجلة الدراسات الأفريقية من غير أي بيانات أخرى) - رحمه الله تعالى.

(٥) عبد الرحمن السعدي، تاريخ السودان باريس ١٩٨١، ص ٦٧.

(٦) المصدر نفسه، ص. ٦٦.

منهن ما بين خمس أو ست وصيفات يقمن على خدمتهن، وكثيرا ما تتحول هذه الوصيفات إلى جواري للملك^(١).

وكانت تحت والد صمب غلاجكه، أحد ملوك فوتا طور بالسنگال، ما لا يقل عن ثلاث عشرة زوجة.^(٢)

ويؤكد ألفريس دا المادا (A. Da Almada) أن الرجال كانوا يشترون النساء في جميع غينيا، وعند الطلاق يعيد الأب الثمن للزوج مقابل حريته في تزويج ابنته من شخص آخر، وكان بإمكان الرجل أن يشتري العدد الذي يناسبه من النساء حسب إمكانياته المادية. وتفيد الروايات التي جمعها ممبي سيديبي (Mamby Sidibé) أن سمورو كنطي، ملك الصوصو، كان يملك أكثر من ثلاث مائة امرأة، ولم يكن يتردد في حيازة كل امرأة أعجبتة وحتى إن كانت متزوجة^(٣).

ويذكر محمد العبودي أن عادة الإسراف في اتخاذ الجواري والتزوج بعدد كبير مازالت موجودة عندهم، فقد رأى أثناء تجواله بالمنطقة أن بعضهم يعطون المشايخ بناتهم جواري وإن كانت تحتهم أربع زوجات.^(٤)

ولم يؤثر دخول الإسلام في مؤسسات الدولة على سلوكيات الأساكي، بل كرسوا ظاهرة تعدد الزوجات خارج نطاق الزواج الشرعي. لقد كان للأسكيا محمد الأول نساء كثيرات، الشيء الذي جعله يخلف — بطبيعة الحال — أولادا كثيرين. فقد حاول

(1) Ca Da Mosto, Relation des voyages à la cote occidentale d'Afrique., Paris, publié par M. Charles Schefer p77.

(٢) انظر: أحمد هادي توري، تحرير الأقوال في تاريخ السنغال، دار المقطم، ٢٠٠٩ مصدر سابق، ص ٢٨

(٣) عبدالله عيسى، مكانة المرأة في مجتمع السودان الغربي، مصدر سابق، نقلا عن بنرمضان، المجتمع والدين والسلطة في إفريقيا الغربية، ص ١١.

(٤) انظر: محمد بن ناصر العبودي، سطور من المنظور والمأثور عن بلاد التكرور، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٩٩٩، ص ٢٥٢، ٢٥٣.

كعت أن يضع لائحة كاملة لأسماهن لكن دون جدوى، وفي ذلك يقول: ((وهذا ما حضر لي الآن وبقي أكثرهم))، وأغلبهم أبناء الجاريات،^(١). بينما خلف أسكيا داوود ما يناهز المائة بين ذكور وإناث، وقيل مات له أطفالا

وإذا كانت عادة الملوك تلك من باب ملك اليمين فلا غبار عليها؛ فللرجل حق الاستمتاع بأمته، بنص القرآن؛ حيث يقول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (٢٩) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٣٠)﴾^(٢) وقد جرت عادة ملوك المنطقة على امتلاك الجواري، فمثلا صرح أحد ملوك فوتا - السنغال - بأن أربعاً فقط من نسائه الزائد عددهنَّ على المائة هن زوجاته، أما غيرهن فهن مجرد جواري عنده.

ومنذ قديم الزمان كان ملوك وخلفاء المشرق الإسلامي وغيرهم يمتلكون الجواري، فكيف يؤخذ ملوك السودان على ذلك؟

ب- وكان العلماء وكذلك المعتدلون من العوام يتزوجون في حدود الأربع نسوة، وفق المعهود في الشرع الحنيف حسب فهم المالكية لآية التعدد. وكان بعض العلماء يفوز بالجواري من قبل الملوك؛ حيث كان الملوك يحرصون على مصاهرة العلماء تشريفا لهم، فزوجوهم من بناتهم إلى زوجاتهم، وهذا أيضا مما يدفع عجلة التعدد عند العلماء، ومن الأمثلة على ذلك ما يذكره ابن بطوطة (ت ٧٧٩ هـ - ١٣٧٧ م) من أن ابن الفقيه المقرئ عبد الواحد كان متزوجا ببنت عم السلطان منسا سليمان.^(٣) وكان سنُّ علي بير ممن يقدمون الجواري للعلماء على شكل هدايا!^(٤). ويذكر كعت أنه اقترن القاضي محمود

(١) كعت، تاريخ الفتاش، الطبعة الأولى ٢٠١٤، دراسة وتعليق الدكتور آدم بمبا، مصدر سابق، ص. ١١٧.

(٢) المعارج: ٢٩، ٣٠

(٣) انظر ابن بطوطة، محمد بن عبد الله (ابن بطوطة)، تحفة النظر في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار (الرحلة) أكاديمية المملكة المغربية - الرباط ١٤١٧. مصدر سابق، (٤ / ٢٥٥)

(٤) عبد الرحمن السعدي، تاريخ السودان، مصدر سابق، ص ٦٧.

كعت بنت أسكي داود (ت ٩٩٩هـ / ١٥٨٣م)، عائشة كيمر.

ج- ويوجد لحد الآن نظام (tako)^(١)، فعندما يتوفى الرجل المتزوج يتزوج زوجته أحد أفراد أسرته من شقائقه أو بني عمومته أو أحد أصدقائه بوصية منه أو بإيعاز من مجلس الأسرة، وهذه الزوجة لا تتمتع بنفس الحقوق التي تتمتع بها ضراتها في الملبس والنفقة والمبيت؛ خاصة إذا كانت تعيش بعيدا عن بلد الزوج بأن تعيش في محافظة أخرى، وغالبا ما تبقى مع أسرتها الأولى، ولا تكون هناك علاقات صحيحة بينها وبين أسرة زوجها الجديد، وقد تصبر مدة ليست باليسيرة دون أن ترى زوجها نتيجة التباعد وطول المسافة بين بلدها وبلد الزوج. وتحكى في ذلك قصة (فاتو) التي مكثت حوالي خمس سنوات وقد انقطعت عنها أخبار زوجها بالكلية، لأنها كانت تعيش في محافظة أخرى، وقالت بأنها لا تخرج في طلبه ولا تفكر في وصله حتى لا يقول الناس إنها هي التي تخرج وتطلب الرجال.^(٢)

د- وفي وقتنا المعاصر، نلاحظ صورة أخرى، وهي الزواج السري، وهو تلك الزيجة التي يقوم بها الرجل الذي تحته زوجة أو أكثر، في سرية تامة؛ تهربا من ضغوط زوجته الغيورة، أو من ضغوط العائلة التي ينتمي إليها؛ فقد لا يوافقون على زواجه بالمرأة التي تعجبه فيلجأ إلى هذا النوع، أو يكون السبب أنه اتفق مع زوجته عند المأذون على عدم التعدد، ثم ينكث على هذا الاتفاق، فيروح يطلب يد امرأة أخرى من أهلها من غير أن يحضر العقد أحد من عائلته، ثم يضطر إلى إسكانها في بيت مستقل ومجهول لدى أقاربه، فيقيم عندها بعض الأحيان، حتى إذا أنجبت له أولادا فلا يتعارفون مع إخوتهم، وهذه الزيجة غريبة، وحساسة لما قد يترتب عليها من صراعات على التركة بعد وفاة الأب. وأصبح هذا النوع يعرف انتشارا ملحوظا في المجتمع الأفريقي.

(١) وتعني بغلة الولوف (لغة سنغالية): زواج الرجل بالمرأة الكبيرة الفاقدة لزوجها من طلاق أو وفاة فتقيم عند أسرتها الأولى أو في بيت أقاربها.

ثانيا: دوافع تعدد الزوجات:

الناظر في الواقع الاجتماعي الأفريقي يدرك بسهولة أن الرجل الأفريقي يعدد لعدة أسباب، منها:

- حفظ النسب والنفور من خراب البيت، فعندما يتوفى الرجل الأفريقي وتحتة زوجة -أو أكثر -، فإنها تبقى في عصمة أخي المتوفى أو أحد أقاربه بتزويج صحيح بعد انقضاء عدتها من غير اعتبار حالة الرجل المادية، فتحسب المتوفى عنها زوجها من زوجات هذا الرجل، و لو كان متزوجا قبل ذلك بواحدة أو أكثر. وإنما يهتم الأفارقة بعدم الانفصال عن المتوفى عنها زوجها للإبقاء على المصاهرة بين الأسرتين، وصون بيت الزوجية عن الخراب وتشرد الأولاد.

- تعزيز العلاقات السياسية، ولأسباب استراتيجية، كالتعاقد مع القبائل القوية والمؤثرة عن طريق المصاهرة، والأمثلة حول ذلك كثيرة، ويكفي ذكر تزويج أسكيا محمد الأول لإحدى بناته لزعيم طوارق مغشرن، وزواج أسكيا داوود من بنت ملك مالي^(١).

- ومن العوامل الأخرى التي ساهمت في كثرة عدد الزوجات لدى الملوك والمقربين منهم، من فقهاء وقادة وغيرهم في دولة سنغاي، عمليات الأسر المنظمة التي كانت تتم خصيصا من أجل قنص النساء لتقديمهن كهدايا لذوي النفوذ والسلطة، أو لتزويد سوق النخاسة؛ لقد ذكر لنا السعدي في كتابه «تاريخ السودان»، أن سني علي بعد عودته من غارته على الفولانيين، أهدى عددا كبيرا من النساء الأسرى إلى كبار رجالات تنبكت، من أعيان المدينة ومشاهير فقهاءها، ((وأمرهم - يقول المؤلف - أن يتخذوهن جوارى فمن لا يراعي أمر دينه اتخذها كذلك، ومن يراعي أمر دينه تزوج منهن))^(٢).

(١) السعدي، مصدر سابق، ص. ١٠٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦٧، وعبدالله عيسى، مكانة المرأة في مجتمع السودان الغربي ما بين القرنين

١١ و١٦م، مصدر سابق، ص: ١٢

- وقد يعدد الرجل الأفريقي لأسباب اقتصادية واجتماعية، ليرزق من زوجاته المتعددات بعدد كبير من الأولاد، حتى تكون له أيدٍ عاملة في مزارعه وتربية الماشية والإشراف على ماله ومصادر دخله. كما يكسب الهيبة والاعتبار الاجتماعي بفضل كثرة الأولاد، فيكونون له عصبه يتكئ إليها، وحصنا حصينا له، فلا تتعرض الأسرة للاعتداءات أو ظلم خارجي.

- الانتقام من الزوجة الأولى، فقد ترتكب المرأة المتزوجة أخطاء متكررة تجاه زوجها، فيترتب على ذلك سوء العشرة والمشاحنات الداخلية في العش الزوجي مما يهدد كيان الحياة الزوجية ويحرك بعنف أركانها. فيلجأ الرجل إلى الاقتران بالثانية تأديبا لها وتملصا من الخصومات والخلافات التي لم يجد لها حلا إلا بالتزوج عليها إن لم يطلقها نظرا لوجود عيال. وهذه حالة واقعية كثيرة التكرار في المجتمع الأفريقي، وغالبا ما يتغير سلوك الزوجة الأولى فتصبح طائعة لزوجها غيرة منها على ضررتها، فلا ترضى أن تبقى أسوأ منها بالإصرار على الفرك خاصة أنها سبقتها إلى قلب الرجل والاقتران به.

- تجذُرُ إباحية التعدد في الشريعة الإسلامية، والترويج له على السنة الدعاة الأفارقة المحافظين، والذين يردّدون قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾^(١)

وعليه، فلا يجدون أي حرج في التعدد، حتى من غير مبرر شرعي أو اجتماعي. ولا يدركون أصلا أن هناك شروطا أو ضوابط لتعدد الزوجات بله التلقين الذي يدعو إليه بعض المجتمعات المشرقية.

- ضغط الأسرة، فعندما تجود الأيام للرجل وتبتسم له الحياة، ليصبح موسرا أو صاحب مركز اجتماعي بأن يكون موظفا من الطبقة الارستقراطية أو يتقلد منصبا محترما، فإنه يتعرض لبعض الضغط من أسرته وعائلته التي تنصحه بالاقتران بأحد أفراد العشيرة، إذا كان تزوج من خارج العشيرة، أملا منهم أن تنتفع بهال الرجل زوجته التي

تنحدر من عشيرته، بدل أن تبقى ثروته حكرًا على الغرباء، ففي رأيهم أن الزوجة التي من أقربائه أحق به، وأرحم به، وأحفظ لماله ولعرضه وحياته. وإذا كان الرجل الأفريقي يتزوج من خارج عشيرته، فإنما ذلك للتهجين الثقافي المعاصر، ولكن في الماضي كان الزواج محصوراً على محيط الأسرة، وكان ذلك من الطقوس المقدسة.

وقد كان الأحرار يتشاءمون من الزواج بغيرهم لما عرفوا به من قلة الحياء والمصانعة ومدح الناس في المناسبات الاجتماعية من أجل كسب الرزق.^(١)

ولعل هذه العادة ناشئة من نظامهم في توريث ابن الأخت مال الأدب^(٢)؛ فحرصاً منهم على حفظ مال أبي الرجل، زوجته من بنت خاله، فلا يحتكر مال الرجل على بنته؛ فتستفيد منه هي الأخرى بشكل أو بآخر..^(٣)

ويعلل الدالي لكون الزواج في محيط الأسرة، بأن في ذلك حفاظاً على تماسكهم ووحدتهم.^(٤)

المبحث الثالث: انعكاسات تعدد الزوجات في مجتمع السودان الغربي

إن أي ظاهرة اجتماعية لا تخلو من نتائج وانعكاسات على المجتمع الذي طرأت عليه من حيث الإيجاب والسلب. ولهذا الحقيقة الاجتماعية؛ نرى ضرورة التعرض في هذا البحث لانعكاسات تعدد الزوجات في مجتمع السودان الغربي من الناحيتين: الإيجاب والسلب.

أما ما يخص الجوانب الإيجابية للتعدد أنه يساعد على ضمان الكثافة السكانية للدولة ويعزز من النمو الديموغرافي، ولا شك أن عنصر القوة البشرية عليها قوام التقدم

(١) انظر: أحمد الهادي توري، تحرير الأقوال، مصدر سابق، ص ٢٠.

(٢) انظر: ابن بطوطة، مصدر سابق، (٤ / ٢٤٥).

(٣) إبراهيم حسن جوف، أشعة على مجتمع السودان الغربي في العصر الوسيط، (تحت الطبع).

(٤) انظر: الهادي المبروك الدالي، مملكة مالي الإسلامية وعلاقتها مع المغرب وليبيا، دار الملتقى للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠٠١، ص ٧٨.

والازدهار والرقي المدني والريفي، فإذا كانت الصين الشعبية تعد الآن في مصاف الدول المتقدمة بل من الدول الأكثر تقدماً في العالم، فإن لعنصر القوة البشرية أصابعَ حَفِيَّةٍ في ذلك. كما أن التعدد يوفر الأيدي العاملة في الكثير من القطاعات كالقطاع الصناعي والفلاحي والصيد البري والبحري، ونحوها من الأجهزة الاقتصادية الأساسية .

و يلعب التعدد دوراً محورياً في توسيع هوة الأخوة الإسلامية، من خلال الترابط الأخوي بين الأسر، فإذا تزوج الرجل من بطون مختلفة ارتبط بها عن طريق المصاهرة فأصبح أولاده يلتقون في النسب مع هذه البطون من جهة الأم، وهذا عامل ديني لا ينبغي إغفاله أو التغاضي عنه.

وإذا كان تحت الرجل أكثر من زوجة، فلا يجد نفسه في حرج إذا كانت إحدى زوجاته في حالة حيض أو نشوز كما أسلفنا، فعندما يشعر بالحاجة إلى ممارسة الجنس مارسه حلالاً من زوجة أخرى، فيكون بذلك قد تحصن من الوقوع في الزنى، أو الاستمنا. وهذا عامل ديني أيضاً له أهميته البالغة.

أما ما يخص الجوانب السلبية، فإن التعدد هو المسئول عن الكثير من المشاكل والانفكاكات الأسرية في المجتمع، في الاجتماع والثقافة والاقتصاد والصحة .

فمن الانعكاسات السلبية لتعدد الزوجات بالسودان الغربي في الجانب الاجتماعي ارتفاع نسبة البطالة، والفقر المدقع؛ فكم من رجال عدّوا من غير قدرة على القيام بلوازم الأسرة في السكن والإطعام والكسوة والتعليم...، وقد ينجب له عدد كبير من الأولاد ولا يأخذون حظهم الأوفر من الحياة، فلا فرص للعمل ولا تعليم ولا غذاء مناسب، فيصبحون متشردين، كلُّ يبحث لنفسه عن حل مناسب، وقد تؤدي بهم ظروف الحياة إلى التعدي وقطع الطريق والسرقة والمشاركة في لوبيات يسارية وغير ذلك من الأعمال الإجرامية.

بالإضافة إلى ما يصطلي به بيت الزوجية من لهيب المشاحنات والمناوشات بين الزوجات اللاتي يجمعهن سكن واحد، فأكثر المعددين لا يفصلون بين الزوجات

في السكن بل يدمجهن بأولادهن دججا في منزل واحد. وسرعان ما تنشأ بين أولاده نزاعات عنيفة، خصوصا عندما يموت الرجل وقد تزوج بامرأة زواجا سرياً، فهذه المرأة لا يكون لها نصيب من تركة زوجها ولا أولادها، فإذا راحوا يطالبون بحقهم من التركة قامت الدنيا، وحصل صراع لا ينتهي داخل العائلة الواحدة، وهذه مشكلة يصعب حلها. وإذا نجح الرجل في حياته في كتمان أمر زواجه السري ضاع جزء من نسبه بعد وفاته، فيترك من ورائه أولادا لا تعارف بينهم ولا تألف. ومن انعكاسات التعدد السلبية من الناحية الثقافية أن أولاد الرجل المعدد لا يأخذون حظهم من الحياة الثقافية إذا كان والدهم فقيرا أو متوسط الحال، فلا يقضون الوقت المناسب في المدرسة أو الجامعة لأن المصروفات الدراسية تكون عبئا ثقيلا على كاهل الرجل، فيضطرون اضطرارا إلى التخلي عن الدراسة والبحث عن عمل مهما ارتفعت مستوياتهم في الدراسة.

ومن انعكاسات التعدد السلبية من الناحية الاقتصادية كون الرجل المعدد لا يجد فرصة لادخار جزء كبير من ماله، لكثرة جهات إنفاقه، ولا يقدر كذلك على ترشيد الاستهلاك الكهربائي ولا المائي في منزله، مما يتعذر معه غالبا تحقيق طفرة اقتصادية عند الرجل، فقد تؤثر هذه الأعباء المنزلية على عمله، وهذا يهدد التنمية الاقتصادية إلى حد بعيد، ومن الملاحظ أن الطبقة المتوسطة هي أشد إقبالا على تعدد الزوجات في المجتمع الأفريقي.

أما صحيا، فإن صحة المعدد نفسه تكون عرضة للخطر، فتعدد الزوجات أمر يقبل عليه الغني الموسر والكادح البائس حسب اختيار الراغب فيه، فإذا أصيب بداء عضال هو أو من تلزمه نفقتهم يجد نفسه أحيانا غير قادر على دفع المصروفات الطبية لعلاج نفسه أو أولاده.... من هذا المرض، أو يماطل في معالجته متصارعا مع الظروف، وقد تسوء حال المريض وولي الأمر في مآطلته، فيلتجئ في النهاية إلى الطبيب التقليدي، الله يعلم هل سيجد نتيجة أم لا

وقد يكون الرجل -أو إحدى زوجاته- يعاني من مرض عدائي أو وراثي،

ومن السهل أن تدب هذه العدوى في أوصال العائلة وتتمكن منهم فيصابون جميعا بهذا المرض؛ لأنَّ الأفارقة لا يحرصون على إجراء تحليلات طبية وقائية قبل الوقوع في الزواج.

المصادر والمراجع:

أولاً- المصادر والمراجع بالعربية:

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، المجمع الثقافي - أبو ظبي، الطبعة الأولى ١٤٢١.
- ٣- انظر: المقريزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ت محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٧.
- ٤- عبد الله التميمي، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، مكتبة الأسد - مكة المكرمة، الطبعة الخامسة ٢٠٠٣.
- ٥- البكري، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، تحقيق دوسلان، باريس: ميزونوف، ١٩٦٥،
- ٦- عبد الرحمن السعدي، تاريخ السودان، تاريخ السودان، باريس ١٩٨١
- ٧- إبراهيم حسن جوف، أشعة على مجتمع السودان الغربي في العصر الوسيط، (تحت الطبع).
- ٨- محمود كعت، تاريخ الفتاش،
- ٩- عبدالله عيسى، مكانة المرأة في مجتمع السودان الغربي ما بين القرنين ١١ و١٦ م، (مقال له في مجلة الدراسات الإفريقية من غير أي بيانات أخرى).
- ١٠- الهادي المبروك الدالي، مملكة مالي الإسلامية وعلاقتها مع المغرب وليبيا، دار المتقى للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠٠١.
- ١١- محمد بن ناصر العبودي، سطور من المنظور والمأثور عن بلاد التكرور، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٩٩٩.
- ١٢- محمد بن عبد الله (ابن بطوطة)، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار (الرحلة) أكاديمية المملكة المغربية - الرباط ١٤١٧.
- ١٣- أحمد هادي توري، تحرير الأقوال في تاريخ السنغال، دار المقطم، ٢٠٠٩
- ١٤- محمد سعيد رمضان البوطي، المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، دمشق - دار الفكر ط ١٧.

المصادر والمراجع باللغة الأجنبية

التسجيل ٢٠١٩ / ٠١ / ٠٤ (you tube)

والمواقع الإلكترونية:

15- Analyse genre des bases de données existantes
(publié par ANSD- 2016)

16- Ca Da Mosto, **Relation des voyages à la cote occidentale d'Afrique**, Paris, publié par M. Charles Schefer

17- [www » cairn.info/revue.mondes-en-develop](http://www.cairn.info/revue.mondes-en-develop)

<https://www.aljazeera.net>

١٨- صفحة يوتيوب الرسمية للشيخ محمد الحسن الددو .

19- <https://www.aljazeera.net>

نُشرت بتاريخ 30 MAI 2022

على الإنترنت، تاريخ الزيارة 14/11 /2023

20- dhshogram.com

٢١- برنامج الاتجاه المعاكس: مناظرة،

مسجلة بالتاريخ ١٢/١٨ / ٢٠٠٨،

وبرنامج الشريعة والحياة - قطر تاريخ